

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٥ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرارات

(المادة الأولى)

يرخص للطائفة الإنجيلية بكنيسة الأخوة الإنجيلية ، الكائنة بـ كفر دروش ،
مركز الفشن ، محافظة بنى سويف ، والقامة من قبل طبقاً للاشتراطات البنائية المجاري
العمل بها في المنطقة ، وذلك وفقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ٢٠ يوليه سنة ٢٠٠٦ م) .

حسني مبارك